

# آدابُ تشييعِ الجنائزِ

للشيخ عبد الرحمن بن سعد الشثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ينبغي للمُشيِّع أن يكون مُتفكِّراً في مآله، مُتَعْظِماً بالموتِ، وبما يَصِيرُ إِلَيْهِ الْمَيِّتِ، وينبغي أن يكون ساكناً مُتفكِّراً مُتَعْظِماً بما يَرَاهُ، لأنَّ هذه الهيئة أثْرٌ يَدُلُّ على الانتفاعِ بالموعظةِ والذِكْرِ. ولهذا فالكلامُ في أمورِ الدُّنيا والضحكِ حالَ تشييعِ الجنائزِ، وعندَ القُبُورِ، دليلٌ على قسوةِ القلوبِ، والغفلةِ عن هذا المصيرِ المحتومِ، (وليحذر من التعاطفِ والتعظيمِ في هذه الحالةِ وغيرها، والتواضعِ أشبهُ بهِ في كُلِّ حالٍ، خصوصاً هذه) [1].

فعن جابرِ بنِ عبدِ الله ﷺ قَالَ: (مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفُئِنَّا مَعَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا) [2].

(قوله ﷺ: «إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ» أَي: يُفْرَعُ إِلَيْهِ وَمِنْهُ، وَهُوَ تَنْبِيَةٌ عَلَى اسْتِذْكَارِهِ وَإِعْظَامِهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَهَمِّ مَا يَخْطُرُ بِالْإِنْسَانِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَلَّا يَسْتَمِرَّ الْإِنْسَانُ عَلَى غَفْلَتِهِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْمَيِّتِ، فَإِنَّهُ إِذَا رَأَى الْمَيِّتَ، ثُمَّ تَمَادَى عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الشُّغْلِ، كَانَ هَذَا دَلِيلًا عَلَى غَفْلَتِهِ، وَتَسَاهُلِهِ بِأَمْرِ الْمَوْتِ، وَأَمَرَ الْمُشْرِعُ ﷺ أَنْ يَتْرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الشُّغْلِ، وَيَقُومَ تَعْظِيمًا لِأَمْرِ الْمَوْتِ، وَاسْتِشْعَارًا بِهِ) [3].

وعن ابنِ عباسٍ ﷺ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً رُئِيَ عَلَيْهِ كَابَةٌ، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ النَّفْسِ) [4].  
وعن أبي بحرِ العبسي: (أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَضْحَكُ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ ﷺ: تَضْحَكُ فِي جَنَازَةٍ! لَا أَكَلِمَتِكَ بِكَلِمَةٍ أَبَدًا) [5].

وعن قتادة قال: (بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَضْحَكُ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: أَمَا كَانَ فِي مَا رَأَيْتَ مِنْ هَوْلِ الْمَوْتِ مَا يَشْغَلُكَ عَنِ الضَّحْكِ) [6].  
وعن أبي قلابَةَ قال: (كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فَرَفَعَ نَاشٌ مِنَ الثُّصَاصِ أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ أَبُو قَلَابَةَ: كَانُوا يُعْظَمُونَ الْمَيِّتَ بِالسَّكِينَةِ) [7].

وعن قيس بن عبّادٍ قال: (كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُونَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ ثَلَاثٍ: عِنْدَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ الْجَنَائِزِ، وَعِنْدَ الذِّكْرِ) [8].

قال ابنُ قدامة: (وَيُسْتَحَبُّ لِمُشَيِّعِ الْجَنَازَةِ أَنْ يَكُونَ مُتَخَشِّعًا مُتَفَكِّرًا فِي مآلهِ، مُتَعْظِماً بِالْمَوْتِ وَبِمَا يَصِيرُ إِلَيْهِ الْمَيِّتِ، وَلَا يَتَحَدَّثُ بِأَحَادِيثِ الدُّنْيَا وَلَا يَضْحَكُ.

قال سعدُ بنُ معاذٍ: «مَا تَبَعْتُ جَنَازَةً فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بغيرِ مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِهَا».

ورأى بعضُ السلفِ رَجُلًا يَضْحَكُ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ: «أَتَضْحَكُ وَأَنْتَ تَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ؟ لَا كَلِمَتِكَ أَبَدًا» [9].

(وقد كان السلف رضي الله عنهم في حضور جنازتهم يتناكروا بعضهم من بعض... حتى إذا رجعوا للبلد تعارفوا على عاداتهم في وُدِّهم الشرعيّ).

ثم العجب من بعضهم في كونهم يسبقون الجنازة، ويجلسون ينتظرونها، ويتحدثون إذ ذاك في التجارات والصنائع، وفي محاولة أمور الدنيا.

ومن كان على هذه الصفة كيف يرجي قبول شفاعته؟

بل بعضهم يفعل ذلك والميت يقبر في الغالب، بل بعضهم يتضحكون حين يتكلمون، وآخرون يتبسمون، وآخرون يستمعون، وكل ذلك مخالف للسنة المطهرة، فإن الله وإنا إليه راجعون<sup>[١١]</sup>.

(وقال مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه: أنه كان يلقي الرجل في الجنازة من خاصّة إخوانه قد بعد عهده به فلا يزيد على السلام، حتى يظن الرجل أن في صدره عليه موجدة، كل ذلك لانشغاله بالجنازة وتفكره فيها وفي مصيرها، حتى إذا فرغ من الجنازة لقيه وسأله ولاطفه، وكان منه أحسن ما عهد)<sup>[١١]</sup>.  
(وقال ثابت البناني: «كنا نشهد الجنازة فلا نرى إلا متقنعا باكيا»).

فهكذا كان خوفهم من الموت، والآن لا ننظر إلى جماعة يحضرون جنازة إلا وأكثرهم يضحكون ويلهون، ولا يتكلمون إلا في ميراثه وما خلفه لورثته، ولا يتفكر أقرانه وأقاربه إلا في الحيلة التي بها يتناول بعض ما خلفه، ولا يتفكر واحد منهم - إلا ما شاء الله - في جنازة نفسه، وفي حاله إذا حمل عليها، ولا سبب لهذه الغفلة إلا قسوة القلوب بكثرة المعاصي والذنوب، حتى نسينا الله تعالى واليوم الآخر، والأحوال التي بين أيدينا، فصرنا نلهو ونغفل ونشتغل بما لا يعنينا، فنسأل الله تعالى اليقظة من هذه الغفلة، فإن أحسن أحوال الحاضرين على الجنازة بكأؤهم على الميت، ولو عقلوا لبكوا على أنفسهم لا على الميت<sup>[١٢]</sup>.

وقال شيخنا محمد العثيمين: (ومما لا ينبغي فعله أيضاً: أن بعض الناس إذا كانوا ينتظرون دفن الجنازة تجدهم يجتمعون أوزاعاً ويتحدثون حديث المجالس، حتى أن بعضهم تسمع له قهقهة، وما أشبه ذلك، وهذا خطأ وليس هذا موضعه، ولهذا قالوا: ينبغي للإنسان المشيخ أن يكون وقوراً، وأن يكون مفكراً في ماله، وأنه الآن ينتظر دفن هذا الميت، وغداً سوف ينتظر الناس دفنه هو، كما دفن غيره يدفن)<sup>[١٣]</sup>.

قال النووي: (ويكره اللغط في الجنازة)<sup>[١٤]</sup>، و(الأصوات المرتفعة)<sup>[١٥]</sup>.

فجناز السلف (كانت على التزام الأدب والسكون والخشوع والتضرع، حتى إن صاحب المصيبة كان لا يعرف من بينهم لكثرة حزن الجميع، وما أخذهم من القلق والانزعاج بسبب الفكرة فيما هم إليه صائرون، وعليه قادمون، حتى لقد كان بعضهم يريد أن يلقي صاحبه لضرورات تقع له عنده فيلقاه في الجنازة فلا يزيد على السلام الشرعي شيئاً، لشغل كل منهما بما تقدم ذكره، حتى إن بعضهم لا يقدر أن يأخذ الغذاء تلك الليلة لشدة ما أصابه من الجزع، كما قال الحسن البصري رضي الله عنه: «ميت غداً يشيع ميت اليوم»<sup>[١٦]</sup>.

وإن من العجب ما يسمع من صوت الموسيقى من هواتف بعض المشيعين، والاسترسال من بعضهم في المكالمات الهاتفية أثناء تشييع الجنازة، وهذا من الغفلة، نسأل الله لنا وللمسلمين العافية.

قال ابن المنذر رحمه الله: (فليكثر [مَنْ] [١٧] تبع الجنازة حيثُ مشى منها ذكر الموت، والتفكّر في صاحبهم، وأنهم صائرون إلى ما صارَ إليه، وليستعدّ للموت ولما بعده، سهّل اللهُ لنا حُسْنَ الاستعدادِ واللقاءِ به) [١٨] اللهم آمين، وصلّى اللهُ وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه.

[١] مجلس في أحكام الموتى وما يتعلّق بهم من الغسل والتكفين والصلاة والدّفن والمنتهى ص ٣٩٨ لعلاء الدين علي بن إبراهيم العطار الشافعي ت ٧٢٤. تحقيق: محمد المطيران. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت مج ٢٦ عدد ٨٤ عام ٢٠١١ م.

[٢] رواه مسلم ٢/ ٦٦٠ ح ٧٨-٩٦٠ (باب القيام للجنازة).

(والحكمة من كونه إذا رأى الجنازة يقوم: هو تنبيه النفس على هذا الأمر الذي هو مألّ كلّ حيٍّ، وهو الموت) شرح بلوغ المرام ٥/ ٥٦٥ لشيخنا ابن عثيمين رحمه الله.

[٣] المفهم شرح صحيح مسلم ٣/ ١٦٠٣-١٦٠٤ للقرطبي ت ٦٧١. تحقيق: جماعة بدار الكتاب المصري. تنبيه: (احتجّ بعض المغتربين بحضارة الغرب، وبعض الداعين إلى التقريب بين الأديان - وهي فكرة خبيثة مكرّة هدامة - بقيام النبيّ صلى الله عليه وسلم لجنازة اليهودي، بأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قام تكريماً للإنسان واحتراماً له مهما كانت ديانته!).

وهو استدلالٌ باطلٌ، واستنباطٌ عاطلٌ، لا يدلُّ عليه الحديث لا من قريب ولا من بعيد، بل تعليل النبيّ صلى الله عليه وسلم يرثه ويُبطله، وكذلك فهم الصحابة رضي الله عنهم وإنكارهم وتعليلهم يدلُّ على نقيض هذا الاستدلال، ولم يفهم أحد من العلماء السابقين ولا الأئمة المتبوعين هذا الفهم السقيم، فإن الصحابة رضي الله عنهم لما استغربوا القيام لجنازة اليهودي علّل النبيّ صلى الله عليه وسلم القيام بقوله: «إن الموت فرعٌ»، وفي رواية: «إن للموت فرعاً»، أي: أن القيام ليس لذات الشخص، وإنما القيام لأمر الموت وهوله وفزعه، فيستوي في ذلك المسلم والكافر، وفي الحديث الآخر: «أليست نفساً»، معناه: أليست الجنازة نفساً قبضت؟.

قال الإمام السندي: «ومعنى قوله: «فإذا رأيت الجنازة فقوموا»، أي: تعظيماً لهول الموت وفزعه، لا تعظيماً للميت، فلا يختصّ القيام بميتٍ دون ميتٍ» حكم قيام المُتَّبِع للجنازة حتى توضع. للدكتور: صالح رمضان. مجلة الإصلاح بالجزائر مج ٧ ع ٣٧ ص ٢٣ س ٢٠١٣.

[٤] رواه الطبراني في الكبير ١١/ ١٠٦ ح ١١١٨٩.

وقال القاري: (ثبت أنه عليه الصلاة والسلام إذا رأى جنازةً رُئيَتْ عليه كآبةٌ، أي: حُزنٌ شديدٌ، وأقلُّ الكلام) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٨/ ٥٣٤ ح ٥٣٥٢ (كتاب الرقاق. باب البكاء والخوف).

[٥] رواه وكيع في الزهد واللفظ له ٢/ ٤٦١ ح ٢١٠ (باب في الحزن وفضله)، وأحمد في الزهد ص ٢٠١، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ١١ ح ٩٢٧١ (باب في الصلاة على من مات من أهل القبلة).

وقال ابن عبد البر: (وهذا أصلٌ عند العلماء في مجانبة من ابتدع وهجرته وقطع الكلام معه، وقد حلّف ابن مسعود أن لا يُكلّم رجلاً رآه يضحك في جنازة) التمهيد ٤/ ٨٧.

[٦] تاريخ مدينة دمشق ٤٧ / ١٩٤.

[٧] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧ / ٢٠١ ح ١١٣١٢ (في رفع الصوت في الجنائز).

[٨] رواه ابن أبي شيبة ٧ / ٢٠١ ح ١١٣١٣ (رفع الصوت في الحرب)، والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٢٤ ح ٧١٨٢ (باب كراهية رفع الصوت في الجنائز، والقدر الذي لا يُكره منه).

وقال الألباني: (بسندٍ رجاله ثقات) أحكام الجنائز وبدعها ص ٩٢ رقم ٤٨.

[٩] المغني ٣ / ٣٩٦-٣٩٧.

[١٠] المدخل ٣ / ٢٥٠ لمحمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي المعروف بابن الحاج ت ٧٣٧.

والكتاب على فائدته في بابه وَقَعَ فيه تسويغٌ لكثيرٍ من البدع: كالدُّعاء عند مَنْ تُرجى بركته من أصحاب القبور، والتوسُّل إلى الله بهم، والتوسُّل بالنبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، والتبرُّك بزيارة قبور الصالحين... إلخ، فكن من ذلك أيها القارئ على حذر، نسأل الله العافية.

[١١] العاقبة في ذكر الموت ص ١٥٤ لعبد الحق الإشبيلي.

[١٢] إحياء علوم الدين ٥ / ١٧١-١٧٢ لأبي حامد محمد الغزالي.

[١٣] شرح رياض الصالحين ٤ / ٥٦٠.

[١٤] منهاج الطالبين ١ / ٣٥٥.

[١٥] حاشية عميرة على كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ٢ / ٩٩٢.

[١٦] المدخل ٣ / ٢٤٤.

[١٧] في المطبوع (مع) ولعلَّ الصواب ما أثبتته، كما تَبَّهني على ذلك أحد العلماء حفظه الله تعالى.

[١٨] الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف ٥ / ٣٨٤.